الى حد السنة لما تقدم وفي حديث الامام احمد في مسنده من صلى في ثوب ثمنه عشرة
دراهم وفيه درهم واحد حرام من ان صلاته لا تقبل فينبغي لكل متدين
ان يراعي الحل في ملبوسه لا سيما حال الوقوف بين يدي الله تعالى في الصلوة
وغيرها ، وكان اخي افضل الدين رحمه الله تعالى يقول لمن الا دين في هذا
الزمان ان لا ناكل طعاما الا و نستغفر الله منه ولا نلبس ثوبا الا و نستغفر
الله منه لغلبة الشبهات وقلة من يتورع من الناس فاي تاجر يقف
عليه في مز باعة الرسل او مكاس او ظالم ليشتري منه قماشا غير ذو ويقول
دراهمك من شبهات واي عابد في هذا الزمان يا بنته الا ان شي يرده
من هو لا ويقنع بالخبز اليابس لحاق هذا امر فقد تورع منه ما بقيت الدنيا

وقد كان سيدي علي الخواص رحمه الله يدفعه الخوص من دعا من الناس
نسيجه وحله في البدا دون انه بالماء لطلب للعقوة والتنتع وكانت
القطعة تمكث عنده ما جها الاثنين والثلاث زيادة على تقشف الثاني
ويقول في نفسي شي من اكلي من هذا الكسب لان مقيد بعيني في سبعي البيع
على من كان غالب الناس يحنون في مكاسبهم واذا بعت على من لا يرد
فلوس مكاس كان يبعث على الحكام وكان ملبسه رضي الله تعالى عنه
جبة صوف ونحو سبعة اذرع عمامة فكان كل سنة يجدد الجبة ويتصدق
بالخلق وكان رضي الله تعالى عنه يغسل عمامته كل سنة مرة واحدة
مع مزيد صابون وكذلك جبته تخفيفا للمؤنة لقلة الحلال
انتهى كلامه رضي الله تعالى عنه ، ويحتاج العامل بهذا العهد
الى شيخ يربيه حتى يخرجه من رعونات النفس بحيث لا يبقى عنده التفات الى
فائدة من الشبهات بل يفرح بفواتها وهنالك يصح له التقلل من الملابس
والمطاعم وربما لبس الفقير جبة خشنة واكل طعاما خشنا وعنده من
الرعونات والكبر ما ليس عند الظلمة ولو كان له شيخ يربيه لنبهه على
ذلك واخرجه من العلل في اعماله والله غفور رحيم ، وروى ابو داود والترمذي
والنسائي وحسنه الترمذي وصححه الحاكم كان احب الثياب الى النبي صلى
الله عليه وسلم القميص ، وروى البخاري والنسائي انه صلى الله عليه وسلم
كان يقول ما اسفل الكعبين من الازار ففي النار ، وروى ابو داود
عن ابن عمر قال ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الازار فهو في القميص
وروى مالك وابو داود والنسائي وابن ماجة في صحيحه مرفوعا
ازرة المؤمن الى نصف الساق ولا حرج عليه فيما بينه وبين الكعبين من الازار ففي
النار ومن جر ازاره بطرا لم ينظر الله اليه يوم القيمة ، وروى الامام
احمد مرفوعا الازار في اسفل من الكعبين فهو في النار وروى [illegible] عن
ابن عمر قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلي ازار يتقعقع فقال
من هذا فقلت عبد الله بن عمر قال ان كنت عبد الله بن عمر فارفع ازارك
فرفع ازاره الى نصف الساقين قال زيد بن اسلم فلم تزل ازاره حتى مات

تقشف سيدي الشيخ [illegible] الخواص رحمه الله

٧٦

وروى مسلم وابو داود وغيرهما مرفوعا ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر
اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم ، المسبل والمنان والمنفق
سلعته بالحلف الكاذب ، وروى ابو داود والنسائي وابن ماجة
وغيرهم مرفوعا الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر شيا خيلا
لم ينظر الله اليه يوم القيمة ، والخيلا بالمد وضم الخاء وكسرها وفتح
الياء هو الكبر والعجب ، وروى الشيخان وغيرهما مرفوعا من جر ازاره
لا يريد به الا المخيلة فان الله لا ينظر اليه يوم القيمة والمخيلة بفتح
الميم وكسر المعجمة من الاختيال وهو الكبر واستحقار الناس ، وفي رواية
للشيخين ان ابا بكر قال يا رسول الله ان ازاري يسترخي الا ان اتعاهده
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست ممن يفعله
خيلا ، وروى الامام احمد والطبراني وغيرهما مرفوعا من اسبل
ازاره في صلوة فليس من الله في حل ولا حرام وان الله تعالى لا يقبل
صلوة رجل مسبل ازاره والله تعالى اعلم ، اخذ علينا العهد
العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نمكن نساءنا من الثياب التي
تصف البشرة ولا نقرها على ان تشتري لنفسها ثوبا رقيقا يكشف بشرة
من عيون الاجانب الذين يدخلون الدار من الرجال والنساء فانظر
الحاجب الى فرج المرأة من تحت الثوب الرقيق كما تنظر من تحت
الزجاج الشامي وما امرنا الله تعالى الا بما لا يرى البشرة من تحته
فينبغي للزوج اذا رأى زوجته تحب التبرج لك ان يبين لها ما في فضل
ستر العورة من المرأة وبدنها عن العيون لا سيما العورة ارضا ويبين
لها انه لا ينبغي لها النظر الى عورة نفسها ولو في خلوة الا لحاجة لكون
غالب النساء يجهل ما ذكرنا لم يفعله ذلك يامرها بعدم لبس الرقيق
فعليها ان لا تخالف زوجها والله غني حميد ، وروى ابن حبان في صحيحه والحاكم
مرفوعا يكون في اخر امتي رجال نساؤهم كاسيات عاريات على رؤسهن
كاسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات لو كان وراءكم امة من
الامم خدمهم نساؤكم كما خدمكم نساء الامم قبلكم ، وفي رواية لمسلم وغيره مرفوعا
صنفان في النار من اهل النار لم ارهما قوم معهم سياط كاذناب البقر
يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن
كاسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد
من مسيرة كذا وكذا ، وروى ابو داود وقال مرسل حسن ان اسماء بنت ابي
بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا اسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح
ان يرى منها الا هذا وهذا واشار الى وجهه وكفيه والله تعالى اعلم ، اخذ
علينا العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نقر احدا من الظلمة
والمباشرين وغيرهم من المتهورين في دينهم على لبس الحرير والجلوس عليه ولا على التحلي

الاختيال الكبر

Copyright © King Saud University